



الجريدة الرسمية
الوزارة رئيس مجلس الوزراء

الوزير

قرار

وزير التجارة والصناعة رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢٠
في شأن وقف تصدير الفول

الوزير

بعد الاطلاع على المقتضيات المنصوص عليها في المادتين ١٣٥ و١٣٦ من قانون جرائم الطوارئ رقم ١٩٧٥ لسنة ١٩٧٥، في شأن الاستيراد والتصدیر،
وحتى التأكيد رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥، في شأن تقييد تصدير الفول،
حيث أن قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧١ لسنة ١٩٧١ في شأن الهيئة المساعدة للرقابة على الصادرات والواردات،
وحتى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣ لسنة ١٩٧٣، في شأن الهيئة المساعدة للرقابة على الصادرات والواردات،
وحتى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٥ لسنة ١٩٧٤، بشأن حماية الطوارئ،
وحتى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ١٩٧٦، بشأن تقييد تصدير الفول،
وحتى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ١٩٧٦، بشأن حماية الطوارئ،
وحتى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ١٩٧٦، بشأن حماية الطوارئ،
وحتى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠، بحسب ما يلى:

قرار

يطبق قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٠ لسنة ١٩٧٦، بشأن بعض التدابير التemporaria المتخذة بوجه حالات الطوارئ
الإدارية للدولة وشرح مذكرات اللقطاع العام وتنبيه كفالة قطاع الأعمال العام،
وحتى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠٢٠، بشأن خطة الدولة الشاملة لحماية المواطنين من أثر
تدابير محتملة لغيرها من دولينا،
وحتى لائحة القواعد المنفذة لاسكال الأذون رقم ١١٦ لسنة ١٩٧٥، في شأن الاستيراد والتصدیر وتنظيم إجراءات
تصدير ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥ لسنة ٢٠٠٥، وتعديلاته،
وحتى القرار الوزاري رقم ٢٩٦ لسنة ٢٠٢٠، بشأن وقف تصدير جميع أنواع البقوليات لمدة ثلاثة أشهر.

قرار

يطبق قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٠ لسنة ١٩٧٦، بشأن بعض التدابير التemporaria المتخذة بوجه حالات الطوارئ
الإدارية للدولة وشرح مذكرات اللقطاع العام وتنبيه كفالة قطاع الأعمال العام،
وحتى لائحة القواعد المنفذة لاسكال الأذون رقم ١١٦ لسنة ١٩٧٥، في شأن الاستيراد والتصدیر وتنظيم إجراءات
تصدير ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥ لسنة ٢٠٠٥، وتعديلاته،
وحتى القرار الوزاري رقم ٢٩٦ لسنة ٢٠٢٠، بشأن وقف تصدير جميع أنواع البقوليات لمدة ثلاثة أشهر.

وزير
التجارة والصناعة
نهال سامي



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الادارة المركبة
سياسات والاجراءات الجمركية
ادارة البحوث العامة لسياسات ودعم القطاعات



منشور تكميل رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢٠

إشارة الى :-

* قانون الاستيراد والتصدیر رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥
وتعديلاتها.

* يطبق قرار السيدة الدكتورة / وزيرة التجارة والصناعة رقم ٤٧٧ لسنة ٢٠٢٠ بشأن وقف تصدير الفول بجميع انواعه لمدة
ثلاثة اشهر والمعلن بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٢٢٤ (تابع) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٥

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

ك/ مدير عام الادارة العامة
لسياسات والاجراءات الجمركية

ع/ كبير باحثين - مدير إدارة
البحوث الفنية ودعم القطاعات

نهال سامي

عاشر صلاح الكاشف

تحريراً في: ١٩ صفر ١٤٤٢ هـ
الموافق: ٦ أكتوبر ٢٠٢٠
السيد/ السيد الاستاذ